

بسم الله الرحمن الرحيم
القانون التجاري - من محاضرة 1 - 7 (الجزء 2 من 2)

(1) المقاوله تعني:

- نوع من العقود يفع له مال مقابل مجهود شخصي
- الاحتراف أي التكرار وفي إطار مشروع منظم
- كلاهما صحيح

(2) مقاوله الصناعة والتوريد والوكالة بالعمولة والنقل ومحلات ومكاتب الأعمال والبيع بالمزاد العلني وإنشاء المباني

- الأعمال التجارية بطريق المقاوله
- الأعمال التجارية المختلطة
- الأعمال التجارية الأصلية المفردة

(3) احدى التالي من خصائص مقاوله التوريد:

- يشترط أن يكون التوريد مسبقا بالشراء
- أن يباشرها الشخص علي سبيل الاحتراف
- يعتبر التوريد عملا تجاريا اذا قام به الشخص بصفة عرضية أو على نحو متقطع .

(4) احدى التالي انسب و اصح لـ مقاوله الوكالة بالعمولة

- عملا تجاريا دائما
- تعتمد اذا كانت الصفقة التي يبرمها مدنية أو تجارية
- كلاهما صحيح

(5) تستمد مقاوله المحلات والمكاتب التجارية صفتها التجارية من:

- نشاطها
- احترافها
- كلاهما صحيح

(6) لا يعتبر عمل المقاول في مقاوله إنشاء المباني تجاريا إذا اقتصر على:

- تقديم العمال لإنشاء المباني
- إدارة العمل
- لا توجد اجابة

(7) وشراء صاحب المدرسة للأغذية وبيعها للجمهور

- مدنياً بالتبعية
- تجاريا بالتبعية

- أوليا بالتبعية

(8) وتختلف الأعمال التجارية التبعية عن الأعمال التجارية الأصلية في أنه:

- لا يلزم أن يتوافر فيها قصد المضاربة وتحقيق الربح

- يلزم أن يتوافر فيها قصد المضاربة وتحقيق الربح

- لا توجد اجابة

(9) الأساس المنطقي لأساس نظرية لأعمال التجارية بالتبعية هو:

- أن يقوم التاجر بهذا العمل لحاجات تجارته

- العقود والتعهدات التي تتم بين التجار تكتسب الصفة التجارية ولو لم تكن ضمن التعداد القانوني للأعمال التجارية

- الفرع يتبع الأصل

(10) إذا قام بها الكفيل لمصلحة تجارته مثل : ان يكفل تاجرا أحد عملائه التجار ليبعد عنه الافلاس

ويحتفظ به كعميل، هي تعبر عن:

- التعويض عن الفعل النافع

- الالتزامات التعاقدية

- الالتزامات غير التعاقدية

(11) شراء غير التاجر المحل التجاري من التاجر قصد استثماره هو :

- عمل تجاري بالتبعية

- عمل غير تجاري

- عمل مدني بالتبعية

(12) إذا كان التعاقد على عقار من اجل مباشرة التجارة أو التعاقد مع مقاول من اجل ترميم عقار محل

تجاري فتعتبر:

- مدني بالتبعية

- تجارية بالتبعية

- لا شيء مما ذكر

(13) الالتزامات غير التعاقدية هي الالتزامات التي تنشأ :

- لحاجة التجارة إليها

- بمناسبة مباشرتها

- كلاهما صحيح

(14) بيع تاجر التجزئة سلعا للمستهلكين، وبيع المزارع محصولاته لأحد التجار، وبيع المؤلف حقوق الطبع

والنشر للناسر، هي امثلة لـ:

- الأعمال التجارية المختلفة

- الأعمال التجارية بالمقولة

- : الأعمال التجارية الأصلية

(15) الأعمال التجارية المختلطة تأتي تحت قواعد القانون

- التجاري

- المدني

- المدني و التجاري تجارية حسب صفة الدين بالنسبة للمدين

(16) هي الأعمال التي نص نظام المحكمة التجارية علي تجاريتها صراحة أو اعتبرت تجارية بطريق القياس

- الأعمال التجارية الأصلية

- الأعمال التجارية المنقولة

- الأعمال التجارية بالمقولة

(17) الشراء لأجل البيع أو التأجير، الأوراق التجارية، أعمال الصرف والبنوك، السمسرة، أعمال التجارة

البحرية.. هي من صنف:

- الأعمال التجارية بالمقولة

- الأعمال التجارية المنقولة

- الأعمال التجارية المنفردة

(18) تبعاً لـ الشراء لأجل البيع أو التأجير ، الزراعة و الصناعات الاستخراجية و المهن الحرة:

- تجارية

- مدنية

- تجارية

(19) تخرج أعمال الإنتاج الذهني من نطاق الأعمال التجارية الـ ، أكمل الفراغ:

- تجارية

- مدنية

- توسيطية

(20) الأغلال والمأكولات هي:

- المنقولات مادية

- المنقولات المعنوية

- كلاهما صحيح

(21) الأوراق المالية مثل الأسهم - حقوق الملكية الأدبية والفنية-براءات الاختراع-المحلات التجارية، هي:

- المنقولات مادية

- المنقولات المعنوية

- كلاهما صحيح

22) أي من التالي ليست من شروط (قصد البيع و الشراء) ؟

- بقصد إعادة بيعه
- يشترط أن يسبق الشراء البيع
- يجب أن يكون الهدف من الشراء بقصد البيع أو التأجير هو المضاربة وتحقيق الربح

23) أي من التالي تجارية دائما ولو كان الموقع عليها شخصا عاديا وكان تحريرها بمناسبة عملية مدنية؟

- الكمبيالة
- السند الإذني
- الشيك

24) أي من التالي يكتسب الصفة التجارية إلا إذا كان تحريره بمناسبة عمل تجاري سواء كان محرره تاجر أم غير تاجر . أما تحريره من قبل تاجر فيعتبر قرينة بسيطة علي أن تحريره كان بمناسبة عمل تجاري:

- الكمبيالة، السند الإذني
- الشيك، الكمبيالة،
- السند الإذني، الشيك

25) أي من التالي يدفع مبلغا من النقود في تاريخ معين أو قابل للتعين لشخص آخر:

- الكمبيالة
- الشيك
- السند الإذني

26) أي من التالي يدفع مبلغا من النقود بمجرد الإطلاع أو في ميعاد معين أو قابل للتعين لشخص ثالث أو لأمره

- الكمبيالة
- الشيك
- السند الإذني

27) اي من التالي يدفع مبلغا من النقود بمجرد الإطلاع لشخص ثالث أو لأمره

- الكمبيالة
- الشيك
- السند الإذني

28) يتم عن طريق استبدال النقود بورقة تجارية أي عن طريق تسليم الصراف عملة في بلد معين مقابل استلام ورقة تجارية تتضمن أمرا إلي شخص آخر “بنك –شركة صرافة” في بلد آخر بالدفع لحامل هذه الورقة مبلغ من النقود بعملة بديلة.

- الصرف اليدوي
- الصرف المسحوب
- الصرف البنكي

(29) مهمة السمسار

- التقريب بين طرفي التعاقد نظير عمولة تكون عادة مبلغ محدد متفق عليه
- التقريب بين طرفي التعاقد بدون رد مالي
- التقريب بين طرفي التعاقد نظير عمولة تكون عادة نسبة مئوية من قيمة المتفق

(30) من منظور تعريف السمسار، اي من التالي ليس صحيح؟

- أنه وسيط
- أنه وكيل
- انه يقرب بين أطراف العقد

(31) الأعمال المتعلقة بسفن النزهة

- تجارية
- غير تجارية
- تعاقدية

(32) أخذ القانون التجاري السعودي ب..... كأساس في تطبيق أحكامه إلا أن ذلك لا يعين أنه اقتصر على النظرية المادية بل أخذ بنصيب من ، أكمل الفراغ:

- النظرية المعنوية، النظرية الشخصية
- النظرية الشخصية، النظرية المادية أو الموضوعية
- النظرية المادية أو الموضوعية، النظرية الشخصية

(33) القانون الألماني والسويسري والايطالي أخذ بـ:

- النظرية المادية أو الموضوعية
- النظرية الذاتية أو الشخصية
- النظرية المادية أو الشخصية

(34) الفرنسي و البلجيكي والمصري ، أخذ بـ:

- النظرية المادية أو الشخصية
- النظرية الذاتية أو الشخصية
- النظرية المادية أو الموضوعية

(35) قواعد الاختصاص القضائي وقواعد الإثبات و من حيث القواعد الخاصة بالالتزام التجاري، هي من:

- الفرق بين العمل التجاري و المدني
- الفرق بين العمل المدني و العسكري
- الفرق بين العمل الداخلي و الخارجي

(36) أي من التالي ليست من القواعد الخاصة بالالتزامات التجارية:

- التضامن

- الاعسار

- الاعذار

- الافلاس

(37) طبقا لهذه النظرية يعتبر العمل تجاريا إذا كان بقصد المضاربة أي بقصد تحقيق الربح.

- نظرية التداول

- نظرية المضاربة

- نظرية المقايضة أو المشروع

(38) طبقا لهذه النظرية العمل التجاري يهي التي تتعلق بالوساطة في تداول الثروات من وقت خروجها من يد المنتج إلى وقت وصولها إلى يد المستهلك.

- نظرية التداول

- نظرية المضاربة

- نظرية المقايضة أو المشروع

(39) تقوم هذه النظرية على النظر إلى كيفية ممارسة العمل وليس إلى العمل ذاته فالعمل لا يعتبر تجاريا إلا إذا بوشر علي وجه المقايضة أي علي وجه التكرار والاحتراف أي بصفة مستمرة ومنظمة.

- نظرية التداول

- نظرية المضاربة

- نظرية المقايضة أو المشروع

(40) أي من التالي من عيوب نظرية المضاربة:

- تقتصر على العمل التجاري وحده

- عجزت هذه النظرية عن تفسير بعض الأعمال التي يعتبرها القانون تجارية

- تفسر احتفاظ عمل التاجر بتجارته رغم بيع البضاعة بسعر التكلفة أو بخسارة

(41) عدم تبريرها استبعاد بعض الأعمال التي تتضمن تداول للثروات من نطاق الأعمال التجارية، هي من عيوب نظرية:

- التداول

- المضاربة

- المقايضة

(42) عدم وضوح النظرية فهي لم تبين لنا متى يصبح المشروع تجاريا أي ما هي درجة التنظيم التي تسمح بإضفاء العنصر التجاري على المشروع ، هي من عيوب:

- نظرية المقايضة

- نظرية التداول

- نظرية المضاربة

(43) هذا القانون مقتبس من القانون العثماني

- نظام المجلس التجاري

- نظام المحكمة التجارية

- نظام الشركات المالي

(44) مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات والروابط بين الأفراد بعضهم البعض وبين الأفراد والدولة باعتبارها شخصا عاديا

- قانون خاص

- قانون عام

- كل الاجابتين صحيح

(45) القانون عام هو:

- مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات والروابط بين الأفراد بعضهم البعض وبين الأفراد والدولة باعتبارها شخصا عاديا

- مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات والروابط التي تكون الدولة طرفا فيها باعتبارها صاحبة سلطة وسيادة.

- القانون التجاري

(46) يعرف كل من القانون و الاقتصاد لمفهوم التجارة بطريقته، ايهما أشمل؟

- تعريف القانون

- تعريف الاقتصاد

- كلاهما بنفس المقدار

(47) يعرف الاعمال التجارية بانها تعني تداول الثروات وتوزيعها

- القانون

- الاقتصاد

- الفينقيون

(48) أي من التالي تستثنى من الاعمال التجارية؟

- الصناعات الإستخراجية، بناء العقارات ، أعمال الصرافة و البنوك

- الصناعات الإستخراجية، بناء العقارات، تحرير الحوالات

- الصناعات الإستخراجية، تداول العقارات، تحرير الحوالات

(49) يلتزم القاضي بالرجوع إليها لمعرفة الحكم واجب التطبيق علي النزاع المعروض أمامه.

- التشريع التجاري ومبادئ الشريعة الإسلامية والعرف والعادات التجارية

- المصادر التفسيرية

- القضاء والفقه والقانون الطبيعي وقواعد العدالة

(50) يستعين بها القاضي في إيضاح وتحديد مضمون القاعدة القانونية

- التشريع التجاري ومبادئ الشريعة الإسلامية والعرف والعادات التجارية
- المصادر الأساسية
- القضاء والفقه والقانون الطبيعي وقواعد العدالة

(51) يلتزم القاضي بتطبيقه من تلقاء نفسه لأن القاعدة العرفية ملزمة كالتشريع

- العرف التجاري
- العادة التجارية
- العدالة

(52) لا يطلب القاضي من الخصوم إثبات وجوده

- العرف التجاري
- العادة التجارية
- العدالة

(53) يطبقه القاضي ولو لم يعلم به الخصوم

- العرف التجاري
- العادة التجارية
- العدالة